

البطش بحرية الرأي والتعبير في مصر بين تأييد حبس دومة وإخفاء زهران واستمرار محاكمات الصحفيين



الاثنين 20 يوليو 2026 04:00 م

كشفت أحكام وقرارات قضائية وحقوقية جديدة في القاهرة خلال يوليو 2026 عن تصعيد متزامن استهدف معارضين ونقابيين وصحفيين ومواطنين على خلفيات سياسية ومهنية ومذهبية بعدما أيدت محكمة جناح مستأنف القاهرة الجديدة حبس أحمد دومة لمدة عام مع الشغل واستمر إخفاء الدكتور محمد زهران وتأجلت محاكمة صحفيين بارزين بينما تواصلت حملات الاعتقال بحق مواطنين شيعة وهو ما وسع دائرة الانتقادات الحقوقية الداخلية والدولية

وتعكس هذه التطورات استمرار اعتماد السلطات على الحبس والانتهاكات المرتبطة بنشر الأخبار والانضمام إلى جماعات محظورة كأداة لإدارة المجال العام في وقت تتزايد فيه شكاوى المنظمات الحقوقية من اتساع نطاق الانتهاكات لتشمل الصحافة والعمل النقابي وحرية الاعتقاد بما يضع ملف الحقوق والحريات في صدارة الانتقادات الموجهة إلى الحكومة

أحكام تكشف تجريم حرية التعبير

أيدت محكمة جناح مستأنف القاهرة الجديدة المنعقدة بالتجمع الخامس الحكم الصادر بحبس الشاعر والناشط السياسي أحمد دومة لمدة عام مع الشغل والنفاذ بعدما رفضت الاستئناف المقدم منه على حكم أول درجة ليصبح الحكم واجب التنفيذ وفق ما أعلنه شقيقه محمد دومة

وتعود القضية رقم 4894 لسنة 2026 إلى السادس من أبريل عندما خضع دومة لتحقيقات أمام نيابة أمن الدولة العليا بسبب مقال نشره بعنوان "من السجن داخل الدولة إلى الدولة داخل السجن" طالب فيه بالإفراج عن المعتقلين السياسيين إلى جانب تدوينات انتقد فيها أوضاع الاحتجاز داخل السجون

واتهمت النيابة دومة بإذاعة أخبار وبيانات وإشاعات كاذبة داخل البلاد وخارجها بما يضر بالسلم العام قبل أن تحيله إلى محاكمة عاجلة انتهت في يونيو الماضي بالحكم عليه بالحبس سنة مع الشغل ثم تثبتت الحكم في مرحلة الاستئناف

وفي السياق ذاته أعلنت منظمة نجدة لحقوق الإنسان اعتقال الدكتور محمد زهران من منزله واقتياده إلى جهة غير معلومة دون عرضه على جهات التحقيق معتبرة أن ما جرى يمثل حالة إخفاء قسري مؤقت وانتهاكاً واضحاً للضمانات الدستورية الخاصة بالحرية الشخصية

وجاء اعتقال زهران بعد دعوته معلمين إلى اجتماع سلمي لمناقشة تنفيذ الأحكام القضائية الخاصة بإنهاء الحراسة المفروضة على نقابة المعلمين والمطالبة بإجراء انتخابات نقابية حرة بعد أكثر من 10 سنوات من استمرار الحراسة

وطالبت المنظمة بالكشف الفوري عن مكان احتجاز زهران والإفراج عنه دون شروط ورفع الحراسة عن نقابة المعلمين بما يسمح بإجراء انتخابات حرة معتبرة أن الإجراءات الأمنية تمثل اعتداء مباشراً على العمل النقابي وحق التجمع السلمي

ويرى مدير الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان السابق جمال عيد أن التوسع في استخدام الانتهاكات المرتبطة بالنشر وحرية الرأي ضد المعارضين والنقابيين يعكس توجهاً لإغلاق المجال العام وإخضاع النشاط المدني لإجراءات أمنية وقضائية متواصلة بدلاً من الاحتكام إلى الضمانات الدستورية

استمرار محاكمة الصحفيين وتدهور أوضاع المحتجزين

في المقابل لا تزال القضية المعروفة إعلامياً باسم خلية القاهرة الجديدة تضم 12 متهماً من بينهم رسام الكاريكاتير أشرف عمر والصحفيان رمضان جويده وياسر أبو العلا بينما قررت الدائرة الثانية إرهاب بمحكمة جنايات القاهرة في جلسة 13 يوليو 2026 تأجيل نظر القضية إلى 12 أكتوبر 2026 لسماح الشهود

ويستمر حبس الصحفي رمضان جويده احتياطياً منذ الأول من مايو 2024 بعدما تعرض للاختفاء القسري لمدة 40 يوماً قبل ظهوره أمام نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية رقم 1568 لسنة 2024 باتهامات تتعلق بالانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة

وأدى استمرار احتجاز جويده لأكثر من عامين إلى حرمانه من القيد بنقابة الصحفيين رغم استكمال جميع الإجراءات المطلوبة كما أكدت أسرته تدهور حالته الصحية والنفسية بعد نقله إلى سجن المنيا وصعوبة تمكن والدته المسنة من زيارته

أما الصحفي ياسر أبو العلا فيواجه منذ مارس 2024 اتهامات مماثلة بالتوازي مع محاكمته في قضية تعود إلى عام 2015 بينما توسعت الملاحقات لتشمل أسرته بعدما اعتقلت قوات الأمن زوجته نجله فتحي وشقيقته عقب مطالبتهم بالكشف عن مكان احتجازه أثناء فترة الإخفاء القسري

كذلك يظل رسام الكاريكاتير أشرف عمر محتجزاً منذ 22 يوليو 2024 على ذمة القضية نفسها ويواجه اتهامات بالانضمام إلى جماعة محظورة ونشر أخبار كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بحسب أوراق التحقيق

واعتبرت المفوضية المصرية للحقوق والحريات أن استمرار احتجاز الصحفيين الأربعة يستوجب الإفراج الفوري عنهم وإسقاط الاتهامات الموجهة إليهم مع فتح تحقيق مستقل في مزاعم تعرض بعضهم لمعاملة غير إنسانية أثناء الاحتجاز [PM 3:19 7/20/2026] أكرم خليفة: ويؤكد مدير المبادرة المصرية للحقوق الشخصية حسام بهجت أن استمرار الحبس الاحتياطي لفترات طويلة وتأجيل المحاكمات بصورة متكررة يحول الإجراءات الاستثنائية إلى عقوبة فعلية تسبق أي حكم قضائي وهو ما يثير مخاوف جدية تتعلق بضمانات العدالة

انتقادات حقوقية لتوسيع استخدام قوانين الإرهاب

بالتزامن مع تلك القضايا أدانت المفوضية المصرية للحقوق والحريات حملة اعتقالات استهدفت مواطنين على خلفية انتمائهم للمذهب الشيعي أثناء إحياء ذكرى عاشوراء معتبرة أن الإجراءات تمثل انتهاكاً واضحاً لحرية الاعتقاد المكفولة دستورياً

وشملت القضية رقم 5635 لسنة 2026 نحو 24 متهماً من المصريين وجنسيات أخرى بينهم المصور الصحفي محمد حيدر عماد يوسف قنديل وزوج شقيقته مصطفى المبارك بعدما ألقى القبض عليهم في يونيو الماضي

كما أوضحت هيئة الدفاع أن معظم المتهمين جرى توقيفهم عقب مدهمة مجلس ديني بمنطقة السيدة زينب وظلوا رهن الإخفاء القسري مدة 23 يوماً قبل بدء التحقيق معهم في منتصف يوليو خلال جلسات امتدت حتى ساعات متأخرة من الليل

وأضافت المفوضية أن التحقيقات ركزت بصورة أساسية على معتقدات المتهمين الدينية وطبيعة ممارساتهم المذهبية معتبرة أن ذلك يخالف نصوص الدستور التي تحظر التمييز بسبب الدين أو العقيدة وتكفل حرية الاعتقاد

كذلك رأت المفوضية أن توظيف قوانين مكافحة الإرهاب في مثل هذه القضايا يمثل توسعاً في استخدام التشريعات الاستثنائية ضد ممارسات دينية سلمية بدلاً من الالتزام بالضمانات الدستورية الخاصة بالمحاكمة العادلة وحقوق المتهمين

ويقول المدير التنفيذي السابق للمفوضية المصرية للحقوق والحريات محمد لطفي إن استهداف مواطنين بسبب معتقداتهم الدينية أو نشاطهم السلمي يقوض مبدأ المساواة أمام القانون ويزيد من المخاوف المتعلقة بحرية الاعتقاد والتعددية داخل المجتمع

وفي المحصلة تكشف الوقائع المتزامنة الخاصة بحبس أحمد دومة وإخفاء محمد زهران واستمرار محاكمة الصحفيين واعتقال مواطنين على خلفيات مذهبية عن اتساع نطاق الإجراءات الأمنية والقضائية ضد فئات متعددة خلال الفترة الأخيرة وسط مطالب حقوقية متزايدة بوقف الحبس الاحتياطي المطول وإنهاء الإخفاء القسري والإفراج عن المحتجزين وضمان احترام الحقوق الدستورية الأساسية